عنوان المداخلة: أهمية علم الإقتصاد في تكوين فقيه المعاملات المالية المعاصرة

–دراسة هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية–

د.سميرة حسيبة **أ.شطيبي محمود مريم**

أستاذ محاضر.أ– **أستاذ مساعد–أ–**

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الملتقى الوطني الموسوم" تطوير المنهج التكاملي في البحث الفقهي المعاصر والعلوم القانونية والإقتصادية" المنظم من طرف كلية الشريعة والاقتصاد بالتعاون مع مخبر الدراسات الشرعية

يوم الأربعاء 05 ديسمبر2018

الملخص:

يهدف فقه المعاملات المالية إلى إظهار الأحكام الشرعية في التعاملات المالية سواء بالوجوب أو التحريم أو الإباحة، وأمام ما تعرفه المعاملات المالية المعاصرة من تطورات كبيرة ومعقدة في منتجاتها، يجد الفقهاء أنفسهم مطالبين بفهم وتحليل هذه المعاملات بطريقة تمكنهم من آداء وظيفتهم، فهم بذلك مطالبين إضافة إلى تكوينهم في العلوم الشرعية بالتكوين في العلوم الاقتصادية أو الاستعانة باقتصاديين، فالعلاقة بين الاقتصاد وفقه المعاملات المالية تكاملية وكلاهما لا يمكن أن يستغنى عن الآخر، والجمع بينهم أصبح ضرورة حتمية في المؤسسات المالية الإسلامية من مصارف وتأمينات وأسواق مالية، التي جسدت التكامل بين العلمين واقعيا من خلال هيئاتها للرقابة الشرعية.

الكلمات المفتاحية: اقتصاد، فقه، معاملات مالية،.

Summary

The jurisprudence of financial transactions aims to show the islamic legal rulings in financial transactions whether by necessity, prohibition or permissibility, and in view of what modern financial transactions know of great and complex developments in their products, jurists themselves are required to understand and analyze these transactions in a way that enables them to perform their job. The composition of the Islamic sciences in training in economic sciences or the use of economists. The relationship between the economy and the jurisprudence of financial transactions is complementary and both can not be dispensed with. The combination

of them has become a necessity in Islamic financial institutions And financial markets, which embodied the integration of these two sciences realistically through their supervisory authority.

Keywords: economy, figh,financial transactions.

مقدمة:

يهدف علم الاقتصاد إلى تفسير الظواهر السائدة ومحاولة وضع القوانين والنظريات المفسرة لها، وهو علم لا يمكن فصله عن بقية العلوم كونه أولا فرع من العلوم الاجتماعية فهو ذو صلة بعلم الاجتماع والقانون والسياسة ويعتمد على الرياضيات والإحصاء، ويتفرع علم الاقتصاد إلى فروع عديدة منها النظرية الاقتصادية، وتاريخ الفكر الاقتصادي، علم المالية العامة، والنقود والمصارف، والتنمية الاقتصادية، الاقتصاد الدولي، التحليل الجزئي والكلي، والاقتصاد الرياضي والقياسي وتخصصات وشعب كثيرة، ففي مجال العلوم المالية والمصرفية نجد النقود والتحليل النقدي والائتمان المصرفي والمصارف المركزية والمصارف الإسلامية.... وقد ساهمت هذه العلوم في تقدم المجتمعات وبناء الحضارة المادية ولكنها في نفس الوقت ترافقت مع أزمات ومشكلات اقتصادية معقدة، ترجع في الغالب إلى عدم مراعاة الأخلاق والقيم حيث كان الاتجاه العلماني هو السائد في الأوساط العلمية والأكاديمية، وأمام هذه الوضعية تزايد البحث في مجال الاقتصاد الإسلامي كعلم يهتم بدراسة الاقتصاد وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وهو الذي سيصحح مسار النظم الاقتصادية السائدة التي تعاني خلل في النظريات التي قامت على أسسها، خاصة بعد انتشار الربا و الغش والتدليس والغرر في معظم عقودها، فالاقتصاد الإسلامي هو الجمع بين المتطلبات المادية والروحية. ويقوم أساس على توظيف العلوم الشرعية في الاقتصاد، من طرف فقهاء وعلماء مؤهلين لذلك من خلال تكوينهم الشرعي وقدرتهم على إصدار الفتاوى المتعلقة بالقضايا والمستجدات. وبسبب انتشار العمل المصرفي الإسلامي وشركات التأمين الإسلامية وحاجتهما إلى مراقبين ومدققين شرعيين، وبسبب الحضور القوي لتخصص الاقتصاد الإسلامي وتخصص التمويل الإسلامي في الدراسات الجامعية، وجب مراجعة البرامج التكوينية لفقهاء المعاملات المالية فبالإضافة إلى تكوينهم الشرعي وتنمية الملكه الفقهية لديهم وجب امتلاكهم لمفاهيم المال من بعده الاقتصادي، خاصة وأن وظيفة الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية تجسد ميدانيا العلاقة بين الاقتصاد وفقه المعاملات المالية، وهي مبعث الثقة في المؤسسات المالية الإسلامية.

ومن خلال بحثنا هذا سنحاول الإجابة عن الإشكالية التالية:

ما أهمية علم الاقتصاد في تكوين فقيه المعاملات المالية المعاصرة؟ وما هي معايير تعيين المراقبين الشرعيين في المؤسسات المالية الإسلامية؟

التي سيتم الإجابة عنها من خلال المحاور التالية:

المحور الأول: العلاقة بين علم الاقتصاد وفقه المعاملات المالية المعاصرة.

المحور الثاني: برنامج التكوين الاقتصادي لفقيه المعاملات المالية الإسلامية.

المحور الثالث: هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية.

المحور الأول: العلاقة بين علم الاقتصاد وفقه المعاملات المالية المعاصرة.

لتحديد العلاقة بين علم الاقتصاد وفقه المعاملات المالية يجب أولا التعرف على العلمين للوصول على نقاط التقاطع بينها وتحديد حاجة كل منهما للآخر.

أولا : علم الاقتصاد:

يهدف أي علم إلى اكتشاف قوانين تساعد في التفسير والتنبؤ والتحكم في الظواهر المرتبطة بهذا العلم، ويهدف علم الاقتصاد بدوره إلى دراسة الظواهر الاقتصادية لمحاولة تفسير سلوك الوحدات الاقتصادية(الافراد، الاسر، المؤسسات، الحكومات) بطريقة منهجية، من خلال مجموعة من النظريات والقواعد والأدوات التحليلية. وتتميز القوانين الاقتصادية بأنها[1]:

- **نسبية التطبيق**: تتغير بتغير المكان والزمان، فالحياة الاقتصادية في المجتمعات البدائية لا تنطبق قوانينها في المجتمعات المعاصرة، وفي ظل المجتمعات المعاصرة ذاتها نجد اختلافا من مجتمع إلى آخر .فالثبات ولاستقرار في القوانين الاقتصادية يتسمان بالنسبية.
- **أقل حتمية**: فإذا ما قورنت بقوانين العلوم الطبيعية، سنجد ان العلاقات التي تحكمها كثيرة ومتشعبة، مما يجعل قوانينها تخضع للاستثناءات.
- **أقل دقة**: فهي تعبر عن ميل أو اتجاه معين مرشح للحدوث.

وعلم الاقتصاد هو العلم الذي يعنى بدراسة القوانين الاجتماعية التي تحكم إنتاج وتوزيع الوسائل المادية التي تستخدم في إشباع الحاجات الإنسانية ويوصف بعلم الثروة ، علم المبادلة، علم اشباع الحاجات و علم الندرة، ويقسم إلى[2]:

---

[1]-جاسم سلطان،خطواتك الأولى نحو فهم الاقتصاد، أم القرى للترجمة والنشر والتوزيع، المنصورة،2010،ص15.

[2]-المرجع نفسه،ص17.

- **الاقتصاد الجزئي**: يهتم بدارسة السلوك الاقتصادي للعناصر الاقتصادية (كالأفراد والمؤسسات) وطريقة تفاعلها في السوق.
- **الاقتصاد الكلي**: يهتم بدراسة الاقتصاد ككل لتوضيح تأثير العوامل الاقتصادية على اقتصاد البلدان، كتأثير الدخل القومي ومعدلات التوظيف، وتضخم الأسعار، ومعدل الاستهلاك الكلي، ومعدل الانفاق الاستثماري.....الخ.

يتكون علم الاقتصاد من النظرية الاقتصادية وأدواتها التحليلية ومن الأنظمة الاقتصادية المختلفة (الرأسمالية والاشتراكية..) ، إضافة إلى السياسات الاقتصادية المنبثقة من النظام والنظرية، وقد تفرعت العلوم الاقتصادية إلى فروع عديدة منها النظرية الاقتصادية، وتاريخ الفكر الاقتصادي، علم المالية العامة، والنقود والمصارف، والتنمية الاقتصادية، الاقتصاد الدولي، التحليل الجزئي والكلي، والاقتصاد الرياضي والقياسي وغيرها من الفروع.

وكل فرع يتفرع إلى تخصصات وشعب كثيرة، ففي مجال العلوم المالية والمصرفية نجد النقود والتحليل النقدي والائتمان المصرفي والمصارف المركزية والمصارف الإسلامية ...، وقد ساهمت هذه العلوم في تقدم المجتمعات وبناء الحضارة المادية ولكنها في نفس الوقت ترافقت مع أزمات ومشكلات اقتصادية معقدة، ترجع في الغالب إلى عدم مراعاة الأخلاق والقيم حيث كان الاتجاه العلماني هو السائد في الأوساط العلمية والأكاديمية.[1]

علاقة علم الاقتصاد بالعلوم الأخرى:

هناك علاقة تفاعل متبادل في شكل تأثير وتأثر بين علم الاقتصاد والعلوم الأخرى، سواء كانت علوم اجتماعية أو تطبيقية، فعلم الاقتصاد فرع من فروع العلوم الاجتماعية، فهو يهتم بمستوى واحد من مستويات الظواهر الاجتماعية وهو المستوى المتعلق بالارتباطات المادية، فهو يميل إلى تفسير الظواهر الاقتصادية اعتمادا على الظواهر الاجتماعية وواقع البنية الاجتماعية، وعلم الاجتماع يزودنا بالمعرفة الضرورية الخاصة بالإطار الاجتماعي الذي يمارس في ظله النشاط الاقتصادي.

كما هناك ارتباط وثيق بين علم القانون وعلم الاقتصاد من خلال تلك القواعد والضوابط القانونية المنظمة لمشروع معين، فلا يمكن القيام بنشاط اقتصادي إلا في إطار قانوني يسمح بذلك فالقانون ينظم العلاقات الاقتصادية بين الأفراد والجماعات وحتى الدول.

---

[1]-كمال توفيق حطاب، العلاقات العلمية والنظرية بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، عدد 44، 2001، ص232 و233.

ولا يمكن اهمال الارتباط الكبير بين علم الاقتصاد وعلم السياسة، فدراسة الدولة من الموضوعات الرئيسية التي يهتم بها علم السياسة، وفي الوقت ذاته تعتبر قوة الدولة واستقرارها الاقتصادي من أهم مواضيع البحث والدراسة لدى الاقتصاديين، فالكثير من الأزمات السياسية يرجع تفسيرها إلى العوامل الاقتصادية والعكس.

ومن أجل الوصول إلى نتائج كمية دقيقة يلجأ الاقتصادي إلى الاستعانة بالأساليب الرياضية في البراهين والتحليل، فاستخدام الرياضيات مكن الاقتصاديين من التعامل مع عدد كبير من المتغيرات ومعرفة العلاقة التي بينهم، فعلم الرياضيات مكن من دراسة الظواهر الاقتصادية ذات الطابع الاجتماعي بأسلوب رياضي لتقديم حلول كمية ودقيقة للمشاكل الاقتصادية.

كما يعتبر علم الإحصاء العلم الذي يبحث في أساليب جمع البيانات ومعالجتها وتحويلها إلى معلومات دقيقة قابلة للاستخدام، فهو بذلك يوفر المعلومة الجيدة للاقتصادي ليسهل عليه عملية اتخاذ القرار. فالاقتصادي يستعين بالأساليب الإحصائية لمعالجة الظواهر والمشاكل الاقتصادية وقياسها مستقبلا.

علاقة علم الاقتصاد بالعلوم الشرعية:

لعل الحديث عن العلاقة بين علم الاقتصاد والعلوم الشرعية يقودنا إلى الحديث عن علم آخر من العلوم منهم من يعتبره فرع من فروع علم الاقتصاد ومنهم من يعتبره فرع من فروع العلوم الشرعية وهو الاقتصاد الإسلامي

الذي لا يمكن فصل مفهومه عن مفهوم الاقتصاد فالمصطلح مركب من قسمين اقتصاد +إسلامي بما يعني أنه مرتبط بعلم الاقتصاد من جهة وبالعلوم الإسلامية من جهة أخرى، أي أنه يجمع بين أمرين الفقه والأحكام الشرعية في المسائل المالية والقوانين الاقتصادية التحليلية من جهة أخرى. وقد ورد في تعريفه العديد من التعاريف نذكر منها:

"الاقتصاد الإسلامي هو ذلك الفرع من المعرفة الذي يساعد على تحقيق رفاهة الإنسان من خلال تخصيص وتوزيع الموارد النادرة بما ينسجم مع التعاليم الإسلامية، وبدون أن يؤدي ذلك بالضرورة على تكبيل حرية الفرد أو خلق اختلالات مستمرة سواء في الاقتصاد الكلي أو البيئة"[1]

"هو العلم الذي يبحث في كيفية تنظيم النشاط الاقتصادي للأمة الإسلامية أفراد وجماعة بما يؤدي إلى اكتساب الدخول الحلال حاليا أو مستقبلا وإنفاقها بما يرضي الله"[2]

---

[1]–محمد عمر شابرا، ما هو الاقتصاد الإسلامي، موسوعة التمويل والاقتصاد الإسلامي متح على الرابط التالي:
efpedia.com/…/d985d8a7-d987d988-d8a7d984d8a7d982d8aad8.pdf

[2]–عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي، علم الاقتصاد الإسلامي وعلم الاقتصاد–دراسة منهجية–، كلية الاقتصاد والإدارة،جامعة الملك عبد العزيز، 2004،ص43.

"علم يبحث في الأحكام الشرعية والعلوم الإسلامية للموضوعات والمستجدات والمشكلات الاقتصادية من جهة، ومن جهة أخرى يدرس النظريات والقوانين الاقتصادية في ضوء التعاليم والقيم الإسلامية ويعمل على توظيف ذلك كله من أجل استخدام الموارد بأعلى درجات العدالة بما يؤدي إلى تحقيق أعلى درجات التنمية والرفاهة والأمن والاستقرار"[1]. ومن خلال هذه التعاريف يمكن القول أن الاقتصاد الإسلامي هو العلم الذي يهتم بدراسة الاقتصاد وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وهو الذي سيصحح مسار النظم الاقتصادية السائدة التي تعاني خلل في النظريات التي قامت على أسسها، خاصة بعد انتشار الربا و الغش والتدليس والغرر في معظم عقودها، فالاقتصاد الإسلامي هو الجمع بين المتطلبات المادية والروحية. ويمكن للاقتصاد الإسلامي أن يستفيد من التطور الحاصل في فروع علم الاقتصاد من جهة، وأن يكمل جوانب النقص فيه من جهة أخرى بإدخال الضوابط والقيم الإسلامية في التحليل الاقتصادي.

ففي مجال البنوك مثلا: تطبيق الاقتصاد الإسلامي من شأنه إلغاء الأساليب الربوية في العمليات المصرفية التي كانت ولا تزال سببا في الإخفاقات والأزمات المالية، ويستبدلها بأساليب التمويل الإسلامية القائمة على المشاركة في الربح والخسارة كالمشاركة والمضاربة والمرابحة وغيرها، والتي أثبتت نجاحا في الواقع العملي.

كما يعتمد الاقتصاد الإسلامي على الإحصاء والرياضيات في فروع وحقول عديدة، كون هذه العلوم أدوات بحثية مساعدة لكافة العلوم الإنسانية، ففي مجال الصيرفة الإسلامية يعتمد الرياضيات والإحصاء والقوانين الاستثمارية الحديثة في عمليات الاستثمار واحتساب الأرباح وتوزيعها، ويستعين بها في تصميم خطط التنمية ومعرفة حاجات المجتمع المستقبلية، وعند وضع السياسات الاقتصادية، ووضع الميزانية وحصر الإيرادات والنفقات وغيرها.

ويعتبر فقه المعاملات المالية هو الأكثر أهمية من حيث علاقته بالاقتصاد الإسلامي، فهو يحدد الإطار التنظيمي الشرعي للتعامل في الميدان الاقتصادي ويرتبط علم الاقتصاد الإسلامي بمختلف العلوم الشرعية الأخرى كعلوم القرآن وعلم التفسير وعلم العقيدة، وعلم الحديث، ومن التعامل مع تفاسير الآيات وشروح الأحاديث واستنباط العبر من التاريخ الاقتصادي الإسلامي، كما لعلم الاقتصاد الإسلامي علاقة قوية بعلم الأخلاق والقيم التي من خلالها يتم ضبط النشاط الاقتصادي.

[1]-كمال توفيق محمد الحطاب، منهجية البحث في الاقتصاد وعلاقته بالنصوص الشرعية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز،م16، ع2 ،2003، ص9.

العلاقة بين علم الاقتصاد الإسلامي والعلوم الشرعية هي علاقة تكامل وترابط في الهدف والغاية وعلاقة توجيه وتحليل في الآلية والمنهجية[1].

المحور الثاني: برنامج التكوين الاقتصادي لفقيه المعاملات المالية الإسلامية.

فقه المعاملات المالية المعاصرة:

يتناول فقه المعاملات المالية العلاقات التي تنظم التعامل المالي بين الأفراد من خلال العقود والالتزامات، ويتمثل بمباحث البيوع والإيجار والرهن والكفالة والوكالة والمزارعة وغيرها من العقود والشركات التي تحدث عنها الفقه الإسلامي. يعرف بأنه: الأحكام الشرعية المنظمة لتعامل الناس في الأموال، وهي تشمل المعاوضات من بيع وإجارة، والتبرعات من هبة ووقف ووصية، والإسقاطات كالإبراء من الدين، والمشاركات، والتوثيقات من رهن وكفالة وحوالة[2] ، والمراد بالمعاملات المالية المعاصرة هو: "القضايا المالية التي استحدثها الناس في العصر الحديث، أو القضايا التي تغير موجب الحكم عليها نتيجة التطور وتغير الظروف، أو القضايا التي تتكون من عدة صور قديمة" ويشتمل هذا التعريف على عدة عناصر وهي[3]:

- **القضايا المالية التي استحدثها الناس في العصر الحاضر**: ولم تكن معروفة في عصر التشريع، ولا في عصر الاجتهاد الفقهي: مثل النقود الورقية، وشركات المساهمة، وغير ذلك مما استحدثه الناس في الشرق أو في الغرب، وتحتاج إلى حكم شرعي.
- **المعاملات المالية التي تغير موجب الحكم عليها نتيجة التطور وتغير الظروف والأحوال والأعراف**: فلا مانح من تغير الحكم فيها، ولهذا قرر الفقهاء: "لا ينكر تغير الأحكام بتغير الأزمان".
- **المعاملات المالية المركبة من عدة صور قديمة**: كبيع المرابحة للآمر بالشراء،...وغيرها.

صفات فقيه المعاملات المالية:

انطلاقا من مسألة مشهورة وهي " أن الفقيه من وضع الفقه"، فعلى فقيه المعاملات المالية المعاصرة أن تتوفر فيه صفات خاصة يمكن اختصارها فيما يلي:

---

[1]-أحمد محمد محمود نصار، دور الباحث في الاقتصاد الإسلامي بين علم الفقه وعلم الاقتصاد-دراسة منهجية-، بحث ماجستير غير منشور، جامعة اليرموك،2005،ص20.

[2]-حسن محمد الرفاعي، تطوير فقه المعاملات المالية وفق المستجدات المعاصرة، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، المجلد الثالث والعشرون، العدد الأول،جانفي 2015،ص82.

[3]- محمد عثمان شبير، فقه المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي،دار النفائس، الأردن،2007، ص12.

- **التكوين الشرعي**: العلم بالقرآن الكريم، فيعرف مواقع آيات الأحكام، والناسخ والمنسوخ، والمطلق والمقيد، والعام والخاص، وأسباب نزوله، والمكي والمني، وغير ذلك. العلم بالسنة النبوية، فيعرف مواقع أحاديث الأحكام، والصحيح منها والضعيف، والجرح والتعديل. العلم بمواطن الاجماع والخلاف في الأحكام الفقهية، الإحاطة بعلم أصول الفقه واللغة العربية. أن يكون مأمونا في قوله، عدلا في دينه، بأن يجتنب الكبائر، ويترك الإصرار على الصغائر، أن يكون على معرفة بمقاصد الشريعة مما يكسبه قوة في فهم مراد الشارع من تشريع الأحكام فيراعيها عند اجتهاده، أن يكون قادرا على تخريج الأحكام من المسائل المنصوص عليها في فقه المجتهدين[1].
- **تكوين"الملكة الفقهية" عند الفقيه**: إن المتخصصين في الفقه الإسلامي في الوقت المعاصر يتصفون بالوفرة، وأعدادهم في تخصص فقه المعاملات المالية متزايدة، بسبب انتشار العمل المصرفي الإسلامي وشركات التأمين الإسلامية وحاجتهما إلى مراقبين ومدققين شرعيين، وبسبب الحضور القوي لتخصص الاقتصاد الإسلامي وتخصص التمويل الإسلامي في الدراسات الجامعية، والملكة الفقهية أداة رئيسية يحتاجها الفقيه لدراسة المسألة المستجدة بهدف إصدار الحكم الفقهي لها، وبدونها لا يكون هذا الفقيه أهلا لإصدار الأحكام الفقهية على القضايا المستجدة. وتعرف الملكة الفقهية على أنها صفة راسخة في النفس، تحقق الفهم لمقاصد الكلام الذي يسهم في التمكن من إعطاء الحكم الشرعي للقضية المطروحة، إما برده إلى مظانه في مخزون الفقه، أو بالاستنباط من الأدلة الشرعية أو القواعد الكلية. ووجود الاستعداد العقلي والروحي والشخصي عند المتفقه، ووجود المدرس الحاذق القدوة، واعتماد المنهاج الدراسي الأصيل واعتماد الطريقة المثلى في عملية التدريس تساهم في تكوين الملكة الفقهية، والتدريب العملي عبر الممارسات العملية في عدة مجالات، كالترجيح بين الآراء الفقهية، والتخريج على المذاهب الفقهية بالنسبة للمسائل المستجدة والموازنة بين المصالح والمفاسد، والاشتراك في المحاورات والمؤتمرات والالتقاء بالفقهاء وسؤالهم سيساهم بدوره في تنمية الملكة الفقهية[2].
- **المرونة**: عندما تتكون في الفقيه عقلية فقهية مرنة، فإن ذلك يؤدي إلى إنتاج فقه مرن يسهم في إدارة المسائل الفقهية المستجدة بالشكل الذي يراعي قدرة المكلفين، ويؤدي إلى استمرار سيرة الفقه الإسلامي في صيغ معاملات الناس بالأحكام الشرعية التكليفية المؤدية إلى رضا الله تعالى. فعلى الباحث الفقهي المعاصر ألا يحصر منهجه البحثي وحكمه الفقهي في مذهبه الفقهي الذي

[1]– محمد عثمان شبير، المرجع السابق،ص23.

[2]– حسن محمد الرفاعي،المرجع السابق، ص91.

يقلده، فأي كان مذهبه فهو مطالب بتطوير المذهب الذي ينتسب إليه، من خلال المستجدات المعاصرة، بعقل نير، فالواقع التشريعي اليوم يحتاج إلى فقهاء مرنين، يسهمون في تشييد البناء الفقهي المعاصر، الذي يخدم قضايا الأمة ومصالحها.[1]

- **الواقعية:** ويقصد بها معاينة ما استجد من وقائع، ففهي هذا المجال ينقسم الفقهاء إلى:

✓ **فقيه غير ميداني:** وهو الذي أمضى حياته دارسا ومدرسا، ولم يعش مجريات الوقائع من خلال مخالطة الناس، فإن أحكامه الفقهية قد لا تكون دقيقة في بعض الأحيان.

✓ **فقيه ميداني:** وهو الذي درس ودرس وخالط بيئته، وفهم أسرارها وكل وقائعها، ولذلك فإن كل قراراته تكون غالبا صائبة.

- **امتلاكه لمفاهيم المال في بعده الاقتصادي:** ضرورة امتلاك فقيه المعاملات المالية المعاصرة لمفاهيم المال في بعده الاقتصادي كما تحدث عنها الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي، ذلك لأنه ليس كل فقيه معاصر قادرا على البحث في القضايا المستجدة في هذا العلم مالم يكن ملما بنظرة علم الاقتصاد للمال، وبالنظريات الاقتصادية التي تتحدث عن اعرض والطلب والسعر بالإضافة إلى المفاهيم الأخرى لهذا العلم، ومثال ذلك: فإن الفقيه إذا لم يعرف معنى التضخم النقدي وأسباب حدوثه وكيفية معالجته وأثر ذلك على تآكل القدرة الشرائية للعملة المحلية، وما يتبع ذلك من تأثير سلبي على قيم الديون، فإنه لا ينبغي أن يفتي بأحكام رد الديون، لأنه قد لا يصيب في الفتوى[2].

برنامج التكوين الاقتصادي لفقيه المعاملات المالية:

القراءة في صفات فقيه المعاملات المالية توضح أن فقيه المعاملات المالية الإسلامية المعاصرة يجمع بين التكوين الشرعي الأساسي والتكوين الاقتصادي المكمل، ومن أبرز المفاهيم التي يجب ادراكها في مرحلة التكوين نذكر منها:

المصطلحات الاقتصادية: فقد يشترك الفقهاء والاقتصاديون في تسمية المعاملات المالية ويغلب على التصور ما أراده الاقتصادي لكثرة التعامل فيلتبس المعنى ويظن الطالب أن المعنى الفقهي هو ذاته المعنى الاقتصادي لكن عند التأمل يتضح أن المراد ليس واحد[3]. وبالنسبة للمصطلح الاقتصادي عموما هو تتبع

---

[1]- المرجع السابق، ص94.

[2]- حسن محمد الرفاعي،المرجع السابق، ص100.

[3]- عبد العزيز مناصرة ،ضرورة المعرفة بالعلوم الاقتصادية في تدريس قضايا المعاملات المالية المعاصرة، مجلة الإحياء، جامعة باتنة ، المجلد20، العدد1،ص177.

الحياة الاقتصادية والنشاط الاقتصادي فعبر المراحل التاريخية سعت اللغة بألفاظها إلى استيعابها والتعبير عنها، لذلك نجد أن في فقه المعاملات المالية ألفاظا كان يقتصر استعمالها على معنى معين فاتسع وعاؤها الدلالي وامتد إلى معان اقتصادية معاصرة، كما تم توطين مصطلحات اقتصادية جديدة، ومن أمثلة ذلك[1]:

- **الفائدة الربوية**: الفائدة تحمل في أصلها معنى إيجابيا، ولم تستعمل عند الفقهاء بمضامين سلبية أو ممنوعة لكونها تفيد المصلحة والمنفعة، إلا انه تطور معناها الدلالي كي تدل على الزيادة أو الفضل الذي يفرضه الدائن على المدين مقابل قرضه المال متناسبا مع أجل التسديد، وقد أصبح للفائدة سعر يزيد وينفص بحسب مستوى السوق، ولما عرف الفقهاء ذلك أضافوا وصفا آخر لإفادة الحكم الشرعي، وسموها بالفائدة الربوية.
- **الاستثمار**: الاستثمار في اللغة يعني طلب الحصول على الثمرة، وثمرة الشيء أي ما تولد عنه، والفقهاء لا يستعملون لفظ الاستثمار في مدوناتهم، بل يستعملون كلمة "التثمير"، واليوم يستعمله الاقتصاديون في عملية ترويج المال في مشاريع اقتصادية تدر الربح على صاحبها، وقد أخذ الفقهاء بهذا اللفظ للدلالة على هذا المعنى، ولكن بضوابط شرعية.
- **الشيك**: هو وثيقة فيها التزام بأداء موقعة من قبل صاحبها تأذن للبنك بإعطاء مبلغ محدد لمستفيد معين. وتستعمل هذه الوثيقة في كثير من الأحيان عوضا عن الأوراق النقدية، أو بمثابة رهن على دين... ولم يعرف الفقهاء الشيك مصطلحا إلا في العصر الحديث مع ظهور التعامل به، وأدرج كذلك في الجهاز المفاهيمي للاقتصاد الإسلامي ولا غرو في ذلك باعتباره نوعا من الوثائق المكتوبة التي تلتزم بضوابط التوثيق الفقهي.

الاقتصاد النقدي:

إن الأهمية البالغة للنقود تستمدها من وظائفها المتعددة في الحياة الاقتصادية، لذا لا مناص لطالب العلوم الشرعية والباحث في قضايا المعاملات المالية المعاصرة تأليفا وتدريسا من الانكباب على موضوعات

[1]–عبد الرزاق وورقية،التطور المصطلحي في الاقتصاد الإسلامي متاح على الرابط:
https://www.mobt3ath.com/uplode/book/book-28858.pdf

الاقتصاد النقدي ومن أهمها :حقيقة النقود وتطورها ووظائفها وأنواعها، والمستويات العامة للأسعار وأرقامها، القياس والتضخم النقدي والانكماش، وغيرها من الموضوعات .وفقدان هذه المعارف الاقتصادية تبقي المعارف الفقهية أحكاما تحفظ وتدرس بعيدا عن إدراك معناها وأثرها في حياة الناس[1] .ومن أهم القضايا التي تثير إشكالات فقهية مسألة تغير قيمة النقود وأثرها في القضايا المالية، حيث يمتد أثرها ليشمل العبادات مرورا بالمعاملات والمناكحات وانتهاء بالجنايات.

ففي العبادات يؤثر تغير قيمة العملة على تقدير قيمة نصاب الزكاة، وفي الأحوال الشخصية يتأثر المهر المؤجل–خاصة إذا كان معلقا بالطلاق مثلا–بالتقلبات في قيمة النقود، وكذلك الشأن في تقدير الدية، ويعظم الأثر في المعاملات المنتشرة بين الناس كعقد السلم والبيع المؤجل والقرض والرهن والغصب وغيرها[2].

البنوك والأسواق المالية:

تعتبر المؤسسة البنكية أو المصرفية العمود الفقري لأي اقتصاد، وتشكل العمليات البنكية أهم قضايا المعاملات المالية المعاصرة، وهي على درجة كبيرة من التعقيد والخصوصية، والمؤسسات البنكية في شكلها الحالي نتاج عدة تطورات ،ساهمت في نمو علاقات نقدية دولية تعرف بالعولمة المالية تقوم أساسا على التخفيف من القوانين والتنظيمات لتسهيل حركة رأس المال والتخلي عن الرقابة الحدودية لتنقل رأس المال، وكذا تراجع الوساطة المالية، مما أوجد أسواق مالية أكثر ترابطا واندماجا وتطورا تعتمد على الانترنيت، وعولمة مصرفية تميزت بتوسع النشاط المصرفي الموازي، وأوجدت الحاجة إلى تنظيم عالمي موحد من خلال وضع معايير دولية للسلامة المصرفية ومعايير محاسبية موحدة، فبدون هذه المفاهيم لا يمكن للفقيه أن يصدر احكاما خاصة في مجال البدائل التمويلية الإسلامية المقترحة في البنوك الإسلامية والأسواق المالية الإسلامية بدون دراسة مؤشرات الملاءة المالية التي تعمل الهيئات الدولية على توحيدها في شكل معايير دولية، وفي هذا المجال يتبنى المجلس منهجية البناء على المعايير التي تتبناها الهيئات التقليدية ذات الصلة والمعنية بوضع وتبني المعايير، وتمثلها في هذه الحالة لجنة بازل للإشراف المصرفي، و تكييف أو استكمال تلك المعايير للحد اللازم فقط للتعامل مع خصوصيات التمويل الإسلامي .

المحاسبة والمراجعة:

تعرف المحاسبة المالية على أنها تحليل المعاملات المالية وتسجيلها وتبويبها وتلخيصها وعرضها بما يسمح بتوفير المعلومات عن نتيجة نشاط المنشأة ومركزها المالي مما يساعد على اتخاذ القرارات (فعلم المحاسبة المالية يهتم بالقوائم المالية والتقارير المالية، وهذه الأخيرة تكشف عن وضعية المؤسسة خلال

[1]– عبد العزيز مناصرة ، مرجع سابق، ص178.

[2]–نفسه.

فترة تقدر غالبا بسنة، وتحظى قائمة الدخل بأهمية كبيرة على اعتبار أنها جدول لحساب النتائج يوضح ما حققته المؤسسة من أرباح أو ما تكبدته من خسائر، كما أن قائمة المركز المالي لها الأهمية ذاتها، إذ أنها تبين ما تمتلكه الشركة من موارد وما عليها من التزامات[1]. والمراجعة هي عملية منظمة ومنهجية لجمع وتقييم الأدلة والقرائن، وذلك لتحديد مدى التوافق والتطابق بين هذه النتائج والمعايير المقررة وتبليغ الأطراف المعنية بنتائج المراجع. وتعتمد المؤسسات المالية على محاسبين لتسجيل عملياتها اليومية ومراجعين داخليين وخارجيين لتدقيق وتصويب عملياتها، وهناك ارتبط كبير بين المهنتين ولكل معايير تنظمها، ونظرا لخصوصية العمل المالي الإسلامية فقد خصت المؤسسات المالية الإسلامية بنوع خاص من المراجعة والرقابة وهي الرقابة الشرعية التي طورت إلى تدقيق داخلي وتدقيق خارجي بنفس منهجية التدقيق المعتمدة في المؤسسات المالية التقليدية، فوجب لآداء هذه الوظائف الخاصة تكوين خاص للفقهاء المعاملات المالية في مجال المحاسبة والتدقيق، وهو ما تعمل على تجسيده هيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية من خلال إصدار المعايير الشرعية والمعايير المحاسبية ومعايير المراجعة ومعايير الحوكمة واخلاقيات العمل.وذكر كثير من المتخصصين بأن وظيفة الرقابة الشرعية مشابهة إلى حد كبير وظيفة المراجعة الخارجية، ولذا فإن الاقتباس من مهنة المراجعة الخارجية الوسائل والإختصاصات بعد تعديلها بما يتلاءم وفكرة الرقابة الشرعية هو أمر محمود وصحيح، فالمراجعة الخارجية تتصف بالدقة في قواعدها ونظمها[2].

المحور الثالث: هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية:

تعتبر هيئة الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية أحد أجهزة المؤسسات المالية المستحدثة لحمايتها من مخالفة أحكام الشرع الإسلامي من خلال ممارسة الأعمال وتقديم الحلول. وقد أولتها الهيئات الداعمة للمؤسسات المالية كمجلس الخدمات المالية الإسلامية وهيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية اهمية بالغة من خلال اصدار معايير خاصة لتنظيمها كمعيار الضبط رقم "29" ضوابط الفتوى وأخلاقياتها في إطار المؤسسات لهيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، والمعيار رقم "10" نظم الضوابط الشرعية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية" الذي اعتمدنا عليه في تحضير ورقتنا هذه.

---

[1]– عبد العزيز مناصرة ، مرجع سابق، ص178

[2]– محمد أمين علي قطان، هيئات الرقابة الشرعية–اختيار أعضائها وضوابطها، المؤتمر السابع للهيئات الشرعية للمؤسسات العالمية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 28/27/ ماي 2008، مملكة البحرين.

التعريف بنظام الضوابط الشرعية: هو النظام الذي يشير إلى مجموعة من الترتيبات المؤسساتية والتنظيمية التي تتأكد من خلالها المصارف الإسلامية أن هناك إشرافا شرعيا فعالا ومستقلا على كل وحدة من الهياكل والإجراءات الآتية: إصدار الفتاوى أو القرارات الشرعية(هيئة الرقابة الشرعية)، نشر المعلومات المتعلقة بالفتاوى بين الموظفين ومراقبة الالتزام بالفتاوى الشرعية يوميا في كل العمليات والمعاملات (قسم متابعة الالتزام الشرعي الداخلي)، تدقيق الالتزام الشرعي الداخلي، التدقيق السنوي الشرعي.[1]

هيئة الرقابة الشرعية: على السلطات الإشرفية أو البنوك المركزية إلزام كل المصارف الإسلامية التابعة لرقابتها بتعيين هيئة رقابة شرعية، واعتبارا أن هناك عدة نماذج• لهيئة الرقابة الشرعية فعلى السلطات الاشرفية اختيار النموذج الذي يلائم واقع السوق ودرجة تطور المصارف الإسلامية بها، فبإمكانها أن تقرر بأن لا يمتد نطاق إشرافها على المصارف الإسلامية إلى الجوانب الشرعية ويرتكز فقط على وجود إدارة فعالة لمخاطر السمعة المتعلقة بالالتزام بالضوابط الشرعية، كما بإمكانها أن تلزم المصارف الإسلامية بأن يكون لديها نظام ضوابط شرعية يعمل بفعالية والتأكد من ذلك، وتحصر دورها في إصدار تعليمات إدارية وتوجيهات خاصة بمنتوجات معينة كالصكوك مثلا، من خلال اجراءات استشارية عامة لا ترتبط بأي هيئة شرعية لمؤسسة ما. كما يمكن اختيار النموذج الذي تكون فيه هيئة شرعية خاصة بالسلطات الإشرافية تعمل معها على إصدار أحكام شرعية معيارية مع التوفيق بين السياسات والإطار الرقابي وأحكام الشريعة كالمجلس الوطني للإفتاء، والهيئة الشرعية العليا وغيرها[2]. يجب أن لا يقل أعضاء هيئة الرقابة الشرعية للمصرف عن ثلاثة أشخاص مختصين في فقه المعاملات المالية الإسلامية ومن ذوي الخبرة ، ولها أن تستعين بمختصين

---

[1]– مجلس الخدمات المالية الإسلامية، المبادئ الإرشادية لنظم الضوابط الإرشادية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية، ديسمبر2009،ص10.

• –مركزية سلطات الحوكمة الشرعية، وذلك في البلدان التي تمتلك هيئة مركزية لإدارة المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ومن هذه الدول ماليزيا وإندونيسيا وسوريا.الهيكل التنظيمي الذاتي للحوكمة الشرعية، وفيه يعمل مبدأ عدم التدخل، وذلك في البلدان التي تتخذ القرارات الشرعية فيها على مستوى المؤسسات المالية مع عدم تحديد السلطة النهائية المقررة ، وهذا موجود في معظم دول الخليج وشمال إفريقيا، والدول الغربية المتبنية للمالية الإسلامية .والهيئة الشرعية المركزية الخالصة، وتسمى أيضا الهيكل الهجين، وذلك في البلدان التي لديها هيئة شرعية مركزية، ولكنها مقتصرة على المصارف المركزية وحدها ولا تتدخل في شؤون المصارف الإسلامية الأخرى، غير أن المؤسسات المالية الإسلامية مطالبة بتقديم تقرير عن جهودها في الالتزام الشرعية للسلطات المركزية.

[2] – المرجع نفسه ص11وص 12.

في أي مجال من مجالات العمل المصرفي الإسلامي. وعلى كل مؤسسة أن تأخذ بعين الاعتبار حجم أعمالها لتحدد وفقا لذلك العدد المناسب من أعضاء الهيئة الشرعية. ويجب مراعاة[1]:

- تعيين هيئة شرعية تتمتع بسمعة جيدة وبمصداقية.
- تأسيس قسم للرقابة الشرعية الداخلية يكون مرتبطا مع هيئة الرقابة الشرعية شريطة الالتزام ب[2]:

✓ الحصول على موافقة السلطة الرقابية الخطية المسبقة لهذا التعيين.

✓ يجب أن يتصف المراقب الشرعي•[3] بالإتقان المهني وأن تكون لديه خلفية أكاديمية مناسبة وتدريب ملائم على مهام الرقابة الشرعية الداخلية وحاصل على شهادة مراقب شرعي داخلي معتمد.

✓ الارتباط برئيس هيئة الرقابة الشرعية في المصرف والحصول على دعم كامل ومستمر من الإدارة ولجنة التدقيق المنبثقة عن المجلس.

✓ التمتع بالاستقلال الوظيفي عن أية دوائر أخرى، وعدم تكليفه بأي عمل تنفيذي يتعارض مع واجباته الرقابية

✓ يتعين على المراقب الشرعي الداخلي الالتزام بميثاق اخلاقيات المحاسب والمراجع الخارجي للمؤسسات المالية الاسلامية الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

مبادئ حوكمة الهيئة الشرعية:

اختصر المعيار المبادئ الارشادية للحوكمة الشرعية في: الكفاءة والاستقلالية والسرية والتناسق.

➢ **مبدأ الكفاءة:** يجب على المصرف أن يتأكد من السيرة الذاتية لأي شخص يراد تعيينه كعضو للهيئة الشرعية والتأكد من أن له مؤهلات أكاديمية لا تقل عن مستوى جامعي عالي من جامعة معترف بها في العلوم الشرعية تشمل فقه المعاملات، وله القدرة على فهم التمويل بصفة عامة

---

[1] – مجلس الخدمات المالية الإسلامية، المبادئ الإرشادية لنظم الضوابط الإرشادية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية، ديسمبر2009،ص 14.

[2] –اللجنة العربية للرقابة المصرفية، مبادئ حوكمة المؤسسات المصرفية، منشورات صندوق النقد العربي ، أبو ظبي، دولة الإمارات العربية المتحدة، بحث رقم 2017/72، ص 65.

• – مهام المراقب الشرعي الداخلي: يؤدي المراقب الشرعي الداخلي المهام التالية:فحص وتقييم كفاية وفعالية نظام الرقابة الشرعية الداخلية لدى المصرف.الاشراف على متابعة الالتزام وتنفيذ التوصيات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية.حضور اجتماعات هيئة الرقابة الشرعية.تنفيذ البرنامج الرقابي لهيئة الرقابة الشرعية.الاجابة على الأسئلة والاستفسارات اليومية المتعلقة بمشروعية النشاطات التي يمارسها المصرف.تقديم التوجيه والارشاد والتدريب لكافة موظفي المصرف فيما يتعلق بالأحكام الشرعية والفتاوى ذات العلاقة.إعداد تقرير كتابي ربع سنوي على الأقل من قبله موجه إلى هيئة الرقابة الشرعية مع ارسال نسخة إلى التدقيق الداخلي.إعداد دليل خاص للرقابة الشرعية الداخلية يوضح الأغراض والصلاحيات والمسؤوليات على من قبل هيئة الرقابة الشرعية.

والتمويل الإسلامي بصفة خاصة، كما له مهارات عالية في أصول الفقه(المناهج الفقهية لاستنباط الفتاوى الشرعية)، ذو شخصية جيدة(الأمانة، النزاهة، العدالة، والسمعة الحسنة ، الحرص والقدرة والحكم الصائب)، بالإضافة إلى خبرة لا تقل عن ثلاث سنوات في إصدار الفتوى والأحكام الشرعية، أو أربع سنوات في التدريس أو البحث العلمي في مجال التمويل الإسلامي. يجب أن يتبنى المصرف آلية لتقييم رسمي لفاعلية الهيئة الشرعية ككل، وكل عضو من أعضائها، وفق معايير تسمح بالمقارنة مع نظرائهم في الصناعة المالية الإسلامية، ورفع تقارير التقييم الجماعي والفردي لمجلس الإدارة[1].

- **مبدأ الاستقلالية**: يجب أن تؤدي الهيئة الشرعية دورا إشرافيا قويا مستقلا، مع القدرة الكافية على اصدار الأحكام الموضوعية حول المسائل المتعلقة بأحكام الشريعة، ولضمان استقلالية الهيئة يجب:

- تعين هيئة الرقابة الشرعية ورئيسها من قبل الجمعية العمومية للمصرف بناء على توصية مجلس الإدارة مع موافقة السلطة الرقابية، ولا يحق فصل أي عضو من أعضائها إلا بموافقة السلطة الرقابية والجمعية العمومية.
- ألا يكون من أعضاء هيئة الرقابة الشرعية مسؤولين رئيسيين في المصرف، وألا يرتبط أي من أعضائها بصلة قرابة حتى الدرجة الثانية مع أي من أعضاء مجلس ادارة المصرف أو ادارته التنفيذية.
- الإقرار باستقلالية الهيئة وأعضائها من خلال الاعتراف بأدوارها ومهامها، كما يجب على المصرف وضع إجراءات مناسبة وشفافة لحل الخلافات في الرأي بين مجلس الإدارة والهيئة، ويمكن اشراك السلطات الإشرافية في تسوية الخلافات.
- إعلام أعضاء الهيئة الشرعية في مرحلة العقد بالجهة المخول بالتعيين وإنهاء المهام، مدة التعيين وبيان المنافع والمكافآت.

[1] – مجلس الخدمات المالية الإسلامية، المبادئ الإرشادية لنظم الضوابط الإرشادية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية، ديسمبر2009، من ص19 إلى ص25.

- يجب أن تقدم الهيئة الشرعية تقاريرها•• إلى مجلس الإدارة، وهذا يعكس استقلاليتها عن إدارة المصرف.

- **مبدأ السرية:** يجب أن يتأكد أعضاء الهيئة الشرعية أن المعلومات الداخلية التي يحصلون عليها طوال أداء واجباتهم تظل سرية، ويقصد بالمعلومات السرية تلك المعلومات التي يحصل عليها الأعضاء غير متاحة للجمهور وغير المسموح بالإعلان عنها، كالمعلومات المتعلقة بمنتجات أو خدمات جديدة يخطط المصرف لتقديمها أو المشاركة فيها، محتوى مسودات الآراء والقرارات لمجلس الإدارة أو للإدارة التنفيذية، وجهات نظر من مختلف الأطراف خلال المناقشات بشأن مسألة معينة أمام الهيئة الشرعية وغيرها.
- **مبدأ التناسق:** يجب على الهيئة الشرعية السعي قدر الإمكان إلى الإجماع فيما يتعلق بقراراتها، ولا يلجأ الأعضاء إلى اتخاذ القرارات بأغلبية الأصوات إلا إذا لم يتمكنوا في مدة زمنية معقولة إلى الوصول إلى الإجماع، ويرتبط التناسق بالكفاءة والاستقلالية وهو من مسائل أخلاقيات المهنية. كما على الأعضاء الهيئة المشاركة في الملتقيات العلمية والمؤتمرات واجتماعات العلماء المتخصصين في فقه المعاملات، من أجل توسيع معرفتهم وفهمهم لتطورات المالية الإسلامية، وعليه بالاستعداد للإجابة التي يطرحها المساهمون أو الجمهور، كما يجب التقيد بشروط نشر الفتاوى والقرارات التي يضعها المصرف أو السلطات الإشرافية، كما يجب القيام بالإفصاحات المناسبة في الوقت المناسب كلما تم مراجعة الفتاوى.

الواقع العملي لهيئات الرقابة الشرعية لبعض المصارف الإسلامية:

من أجل الوقوف على كفاءة أعضاء هيئة الرقابة الشرعية حاولنا الإطلاع على شروط تعيينها في بعض الدول التي أصدرت قوانين خاصة لهيئات الرقابة الشرعية كماليزيا والكويت وسلطنة عمان، كما اطلعنا على هيئة الرقابة لمصرف السلام الجزائر.

البنك المركزي الماليزي: وضع البنك المركزي الماليزي إطارا ملائم للحوكمة الشرعية يعد انعكاسا لوجود مجلس إدارة وطاقم إداري فعال ومسؤول، وهيئة رقابة شرعية مستقلة تتصف بالكفاءة ومعرضة للمساءلة مدعمة بطاقم بحثي شرعي متمكن وخاضعة للمراقبة من خلال عمليات المراجعة والتدقيق الشرعي وإدارة المخاطر الشرعية. يشترط في أعضائها ما يلي:يجب على أن يكون عضو الهيئة الشرعية شخصا مسلما،

•• –عند انتهاء أية استشارة بين المصرف والهيئة، يكون لهذه الأخيرة خيار اصدار تقاريرها على هيئة: –تقرير التحري عن الوقائع، تقرير حول تصميم المنتج وتطويره، تقرير الداخلي للمراجعة حول المنتجات المعروضة للعملاء، تقرير سنوي حول الالتزام الشرعي.

وأن يكون أغلب أعضاء الهيئة الشرعية حاصلين على شهادة البكالوريوس في الشريعة من جامعة معترف بها على أن تتضمن دراستهم مادتي أصول الفقه وفقه المعاملات (المعاملات المالية والقانون التجاري الإسلامي). أن يكون أعضاء الهيئة على معرفة تامة باللغة العربية تحدثا وكتابة كما يجب أن يكون لديهم فهم جيد للغة الماليزية والانجليزية، يستحسن أن يتم تشكيل الهيئة من أعضاء ذوي اختصاصات متنوعة من حيث المؤهلات والخبرة والمعرفة. ضرورة تطوير قدراتهم المعرفية ذات الصلة بالشريعة والمالية الإسلامية وحضور البرامج التدريبية ذات الصلة[1].

البنك المركزي الكويتي: وضع البنك المركزي الكويتي إطارا ملائما للحوكمة الشرعية حيث أعطى تعليمات بتكوين هيئة رقابة شرعية مستقلة مؤهلة ومسؤولة، يدعمها البحث الشرعي الداخلي القوي، مع التدقيق الشرعي الداخلي والخارجي، فضلا عن إدارة حصيفة للمخاطر الشرعية. يجب أن يكون عضو هيئة الرقابة الشرعية حاصلا على بكالوريوس في الشريعة الإسلامية وبالأخص في فقه المعاملات من إحدى الجامعات المعتمدة لدى وزارة التعليم العالي بدولة الكويت أو الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي، وضمان جودة التعليم للجامعات خارج دولة الكويت، أو يكون من العلماء المشهود لهم بالكفاءة والخبرة وبخاصة في فقه المعاملات، وأن يكون على إلمام كاف بالتمويل الإسلامي بشكل خاص، ومن المهم أن يكون لدى أعضاء هيئة الرقابة الشرعية: مهارات عالية في الفقه وأصوله، خبرة عملية لا تقل عن خمسة سنوات في مجال الرقابة الشرعية، إلمام كاف بالإطار القانوني والرقابي لبنك الكويت المركزي، معرفة جيدة باللغة العربية والقدرة على التحدث باللغة الانجليزية. له القدرة على استيعاب الجوانب الفنية والآثار الاقتصادية للخدمات والمنتجات المالية الإسلامية في إطار مقاصد الشريعة الإسلامية. إجراء تقييم سنوي لأداء أعضاء الهيئة من خلال نموذج مشترك•.

البنك المركزي لسلطنة عمان: العناصر الرئيسية لإطار الحوكمة الشرعية هي: لجنة الرقابة الشرعية للمؤسسة المرخصة، المراجع الشرعي الداخلي، وحدة الإلتزام الشرعي، وحدة التدقيق الشرعي. يجب أن يكون أعضاء

---

[1]– سعيد بوهراوة،حليمة بوكروشة،حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية –تجربة البنك المركزي الماليزي–، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية عدد02،جوان 2014، ص ص105-120. وحكيمة يعقوب، إطار عمل شامل للحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية بماليزيا، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد3، اوت 2012،ص ص28-32.

• –بين مجلس الإدارة–من خلال لجنة الترشيحات والمكافآت– وأعضاء هيئة الرقابة الشرعية تقييم الأعضاء لبعضهم العض ويأخذ وزن 65%(الجانب الشرعي والعلمي) ويأخذ مجلس الإدارة 35%(الجانب الإداري والتنظيمي) من التقييم، ويتكفل البنك بإعداد نموذج خاص بالتقييم بما يقيم أداء أعضاء هيئة الشرعية بشكل مناسب، ويكون التقييم سريا. يتم إبلاغ أعضاء الهيئة بعناصر تقييم الأداء وقت تعيينهم.

الهيئة• مسلمين، يتمتع كل منهم بشخصية محترمة من حيث حسن السير والسلوك(الصدق، النزاهة في تعاملاتهم المالية)، أصحاب مؤهلات علمية أكاديمية في مجال الشريعة الإسلامية(ثلاث أعضاء على الأقل)، درجة بكالوريوس كحد أدنى، والتي تشمل دراسة في حقل الفقه(قواعد الفقه الإسلامي) وفقه المعاملات من مؤسسة معترف بها، وأن يكون ملمين إلماما تاما بالتمويل والأعمال المصرفية بشكل عام والأعمال المصرفية الإسلامية بشكل خاص، يجب أم يكون لديهم خبرة لمدة 10 سنوات أو أكثر(في مجال التدريس والبحث وإصدار الفتاوى). وعضويين معروفين بخبرتهم في مجالات تخصصاتهم(الاقتصاد، والقانون، والأعمال المصرفية والمحاسبية والتمويل وغيرها) بمؤهل لا يقل عن درجة الماجستير، وخبرة لمدة 10 سنوات أو أكثر في مجالاتهم. معرفة جيدة باللغة العربية والقدرة على التحدث باللغة الانجليزية، يجب وضع ألية تقييم موضوعية لأعضاء الهيئة(تقييم فردي وآخر جماعي)

مصرف السلام الجزائر: للمصرف هيئة شرعية مستقلة عن الإدارة العامة للمصرف، تتشكل من كبار علماء الشريعة والاقتصاد ممن لهم إلمام بالعلوم الدينية، النظم الاقتصادية، القانونية والمصرفية والمعاملات الإسلامية، يتم تعيينهم باقتراح من مجلس الإدارة وبموافقة الجمعية العامة العادية للمصرف.

تقوم بمراقبة مدى شرعية المعاملات التي يقوم بها المصرف، وهي المسؤولة الوحيدة عن إصدار الأحكام الشرعية لكل ما يتم رفعه إليها من قضايا ومواضيع متعلقة بالعقود التي يبرمها المصرف مع متعامليه، والقيام بالرقابة على كافة أعمال الإدارة والفروع للتأكد من موافقتها لأحكام الشريعة الإسلامية مع إمكانية تجنيب الأرباح للمصرف. يساعدها في آداء مهامها المراقب الشرعي• للمصرف الذي يقوم برفع تقارير دورية للهيئة عن نشاط المصرف.تتشكل هيئة الفتوى الرقابة الشرعية لمصرف السلام من(خمس أعضاء): رئيس هيئة الفتوى، نائب رئيس هيئة الفتوى، وثلاث أعضاء آخرين أحدهم أمين سر الهيئة. فيما يخص الكفاءة فإنه بعد الإطلاع على السير الذاتية لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية لمصرف السلام المنشورة في الموقع الرسمي للمصرف، فإن كل الأعضاء يحملون شهادات عليا لا تقل عن دكتوراه دولة في تخصصين على الأقل، فمنهم من يجمع بين القانون والشريعة ومنهم من يجمع بين الاقتصاد الإسلامي والفقه وأصوله، بالإضافة

• – وتسمى في هذا الإطار بلجنة الرقابة الشرعية.

•– يقوم المراقب الشرعي ب:متابعة تنفيذ الفروع والإدارات والأقسام للتعليمات الصادرة هيئة الفتوى والرقابة الشرعية،فحص العمليات التي يقوم بها المصرف والتدقيق عليها، وتقييم مدى التزام المصرف بالفتاوى وقرارات هيئة الفتوى والرقابة الشرعية وتقيده بأحكام بمبادئ الشريعة الإسلامية.تدريب موظفي المصرف ميدانيا، والإسهام في توعية عملاء المصرف، وغيرهم بأصول ومميزات الاستثمار والتمويل الإسلامي.تقديم تقارير كتابية إلى هيئة الفتوى والرقابة الشرعية، تتضمن نتيجة فحص عمليات المصرف والتدقيق عليها، وتعليماته بشأن ما يجب إجراؤه من تصحيحات وتحسينات.تمثيل المصرف في تظاهرات علمية من خلال إعداد بحوث ودراسات وإلقاء محاضرات.

إلى خبرة ميدانية طويلة في مجال الصيرفة الإسلامية حيث أن أعضاء الهيئة كلهم أعضاء في هيئات للرقابة الشرعية في مجموعة من البنوك الإسلامية في الامارات ودبي و ماليزيا وغيرها، كما أنهم ساهموا في تحويل مجموعة من المصارف التقليدية إلى إسلامية، إضافة إلى خبراتهم في مجال التدريس والبحث العلمي ونشر العديد من البحوث والكتب العلمية، والمشاركة في المؤتمرات والندوات والبرامج التدريبية.

الخاتمة: وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج نذكر منها:

- علم الاقتصاد هو العلم الذي يهدف إلى دراسة الظواهر الاقتصادية لمحاولة تفسير سلوك الوحدات الاقتصادية(الافراد، الاسر، المؤسسات، الحكومات) بطريقة منهجية، من خلال مجموعة من النظريات والقواعد والأدوات التحليلية.
- الاقتصاد الإسلامي هو العلم الذي يهتم بدراسة الاقتصاد وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
- يرتبط علم الاقتصاد الإسلامي بمختلف العلوم الشرعية الأخرى كعلوم القرآن وعلم التفسير وعلم العقيدة، وعلم الحديث، ومن التعامل مع تفاسير الآيات وشروح الأحاديث واستنباط العبر من التاريخ الاقتصادي الإسلامي، كما لعلم الاقتصاد الإسلامي علاقة قوية بعلم الأخلاق والقيم التي من خلالها يتم ضبط النشاط الاقتصادي.
- يحدد فقه المعاملات المالية الإطار التنظيمي الشرعي للتعامل في الميدان الاقتصادي.
- العلاقة بين علم الاقتصاد الإسلامي والعلوم الشرعية هي علاقة تكامل وترابط في الهدف والغاية وعلاقة توجيه وتحليل في الآلية والمنهجية.
- يتناول فقه المعاملات المالية العلاقات التي تنظم التعامل المالي بين الأفراد من خلال العقود والالتزامات، ويتمثل بمباحث البيوع والإيجار والرهن والكفالة والوكالة والمزارعة وغيرها من العقود والشركات التي تحدث عنها الفقه الإسلامي.
- يتصف فقيه المعاملات المالية وملكة فقهية ساهم في تنميتها التكوين الشرعي الجيد والتدريب العملي.
- المرونة والواقعية تساعد الفقيه على إصدار أحكام صائبة.
- ضرورة امتلاك فقيه المعاملات المالية المعاصرة لمفاهيم المال في بعده الاقتصادي كما تحدث عنها الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي.
- يجب أن يشمل برنامج التكوين الاقتصادي لفقيه المعاملات العديد من المفاهيم أهمها المصطلحات الاقتصادية، الاقتصاد النقدي، البنوك والأسواق المالية، المحاسبة والمراجعة وغيرها.

- تعتبر هيئة الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية أحد أجهزة المؤسسات المالية المستحدثة لحمايتها من مخالفة أحكام الشرع الإسلامي من خلال ممارسة الأعمال وتقديم الحلول.
- أعضاء هيئة الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية هم أساسا من فقهاء المعاملات المالية، يشترط فيهم التكوين العالي والخبرة الميدانية، والقدرة على استيعاب تقنيات العلوم المالية والمصرفية.

المراجع:

1. أحمد محمد محمود نصار، دور الباحث في الاقتصاد الإسلامي بين علم الفقه وعلم الاقتصاد–دراسة منهجية–، بحث ماجستير غير منشور، جامعة اليرموك،2005.
2. جاسم سلطان،خطواتك الأولى نحو فهم الاقتصاد، أم القرى للترجمة والنشر والتوزيع، المنصورة،2010.
3. حسن محمد الرفاعي، تطوير فقه المعاملات المالية وفق المستجدات المعاصرة، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، المجلد الثالث والعشرون، العدد الأول،جانفي 2015.
4. سعيد بوهراوة،حليمة بوكروشة،حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية –تجربة البنك المركزي الماليزي–، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية عدد02،جوان 2014، ص ص105–120. وحكيمة يعقوب، إطار عمل شامل للحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية بماليزيا، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد3، اوت 2012.
5. عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي، علم الاقتصاد الإسلامي وعلم الاقتصاد–دراسة منهجية–، كلية الاقتصاد والإدارة،جامعة الملك عبد العزيز، 2004.
6. عبد الرزاق وورقية،التطور المصطلحي في الاقتصاد الإسلامي متاح على الرابط:
7. https://www.mobt3ath.com/uplode/book/book-28858.pdf
8. عبد العزيز مناصرة ،ضرورة المعرفة بالعلوم الاقتصادية في تدريس قضايا المعاملات المالية المعاصرة، مجلة الإحياء، جامعة باتنة ، المجلد20، العدد1.
9. كمال توفيق حطاب، العلاقات العلمية والنظرية بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، عدد 44، 2001.
10. كمال توفيق محمد الحطاب، منهجية البحث في الاقتصاد وعلاقته بالنصوص الشرعية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز،م16، ع2، 2003.
11. اللجنة العربية للرقابة المصرفية، مبادئ حوكمة المؤسسات المصرفية، منشورات صندوق النقد العربي ، أبو ظبي، دولة الإمارات العربية المتحدة، بحث رقم 2017/72.
12. مجلس الخدمات المالية الإسلامية، المبادئ الإرشادية لنظم الضوابط الإرشادية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية، ديسمبر2009.

13.محمد أمين علي قطان، هيئات الرقابة الشرعية–اختيار أعضائها وضوابطها، المؤتمر السابع للهيئات الشرعية للمؤسسات العالمية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 28/27/ ماي 2008، مملكة البحرين.

14.محمد عثمان شبير، فقه المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي،دار النفائس، الأردن،2007.

15.محمد عمر شابرا، ما هو الاقتصاد الإسلامي، موسوعة التمويل والاقتصاد الإسلامي متح على الرابط التالي:
efpedia.com/.../d985d8a7-d987d988-d8a7d984d8a7d982d8aad8.p .a